

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٩٩٢ لسنة ٢٠١٧

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ؛

وعلى قانون الخدمة المدنية الصادر بالقانون رقم ٨١ لسنة ٢٠١٦ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٤٢ لسنة ١٩٩٦ بشأن تنظيم وزارة الصحة والسكان ؛

وبناءً على ما عرضه وزير الصحة والسكان ؛

وبعد موافقة مجلس الوزراء؛

قرر:

(المادة الأولى)

تُنقل تبعية المبنى الجديد (أ) بمستشفى دار السلام العام (هرمل سابقاً) التابعة لمديرية الشئون الصحية بالقاهرة إلى أمانة المراكز الطبية المتخصصة التابعة لوزارة الصحة ، على أن يتم تخصيصه لعلاج مرضى الأورام .

(المادة الثانية)

يُنقل العاملون القائمون بالعمل بالفعل فى المبنى المشار إليه بحالتهم الوظيفية ودرجاتهم المالية إلى أمانة المراكز الطبية المتخصصة .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويُعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٢١ ذى الحجة سنة ١٤٣٨ هـ

(الموافق ١٢ سبتمبر سنة ٢٠١٧ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / شريف إسماعيل